

# حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الاثنين

11 جماد الاول 1436 - 2 مارس 2015





## الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
2	أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية
12	حقوق الإنسان فى العالم



## أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

## لجنة الحماية تحفظ على طفلي امرأة اتهمت بقتل

### شقيقهما

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 11 جماد الاول 1436 هـ - 2 مارس 2015م  
[اضغط هنا](#)

جدة - أحمد الهلالي  
تحفظت لجنة الحماية الاجتماعية في محافظة جدة على طفلي امرأة موقوفة بتهمة تعنيف أحد أطفالها الثلاثة حتى وفاته، إذ تم نقلهم إلى الحضانة الخاصة بوحدة الحماية الاجتماعية التابعة لفرع وزارة الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة. وكشفت مصادر لـ «الحياة»، أن شرطة محافظة جدة تستعد لإحالة ملف القضية، و«الأم» المتهمه بقتل طفلها بعد تعنيفه إلى هيئة التحقيق والادعاء العام خلال الأسبوع الجاري، إذ لا تزال تستكمل تحقيقاتها في ملف القضية بعد فحص الموقع الذي تعرض فيه الطفل إلى القتل.  
من جهة ثانية، أوضح مصدر في لجنة الحماية لـ «الحياة»، أن الطفلين تم تسلمهم في وقت سابق ويخضعون للرعاية في مركز الحضانة من خلال تقديم جميع الخدمات الخاصة بهم بمتابعتهم أخصائي اللجنة المكلفة.  
وأشار المصدر إلى أن «الأم» لا تزال رهن التحقيق من شرطة محافظة جدة، موضحاً أن «الأطفال» سيتم الإبقاء عليهما في دار الحضانة للنظر في ما ستنتهي إليه إجراءات التحقيق ومن ثم اتخاذ الإجراءات اللازمة حيال القضية.  
وكانت محافظة جدة سجلت هذه القضية قبل أربعة أيام بعد أن تعرض طفل يبلغ من العمر ثمانية أعوام لعنف أسري على يد والدته، ما أدى إلى وفاته بعد نقله إلى المستشفى نتيجة ما تعرض له من ضرب بالة حادة أدت إلى نزيف في الدماغ بحسب التقارير الطبية.  
وأوضح المتحدث الإعلامي بشرطة منطقة مكة المكرمة المقدم دكتور عاطي بن عطية القرشي، أن الجهات الأمنية بشرطة محافظة جدة تلقت بلاغاً يفيد بتعرض طفل لعنف أسري، وفور تلقي البلاغ انتقل المختصون من مركز السلامة والجهات الأخرى ذات العلاقة إلى المستشفى، إذ وجد طفل يبلغ من العمر ثمانية أعوام متوفى، وعليه آثار ضرب وعنف، واتهمت والدته بالاعتداء عليه.  
وأكد المقدم القرشي أن المتهمة تبلغ من العمر 38 عاماً ولا تزال التحقيقات جارية معها لمعرفة ملابسات الحادثة، تمهيداً لإحالتها إلى جهة الاختصاص.  
يذكر أن المحاكم الشرعية في المملكة سجلت خلال العام الماضي 177 قضية عنف ضد أطفال ونساء، وقضايا عنف أسري متنوعة، وأخضعت وزارة العدل أكثر من 40 قاضياً من قضاة محاكم الأحوال الشخصية والمحاكم الجزائية لبرنامج تدريبي حول: «العنف الأسري مفهومه وصوره والإجراءات القضائية تجاهه»، للتصدي لقضايا العنف التي بدأت تتزايد خلال الفترة الماضية، لا سيما بعد رصد أكثر من 12 ألف قضية عنف ضد الأطفال في المحاكم، إلى جانب 12 قضية عنف ضد المرأة، و 102 قضية عنف أسري.

## السماح لـ «العمد» بالجمع بين الراتب التقاعدي و«المكافأة»

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 11 جماد الاول 1436 هـ - 2 مارس 2015م  
[اضغط هنا](#)

الدمام - فاطمة آل ديبس  
استئننت هيئة الخبراء في مجلس الوزراء العمدة ونائبه من الخضوع لنظام الخدمة المدنية، وذلك بعد دراسة عرضت على الهيئة، لتحديد النظام الذي يخضع له من يتم اختياره لوظيفتي «العمدة» و«نائب العمدة» من الموظفين والمتقاعدين المدنيين والعسكريين، الذين يستحقون معاشاً تقاعدياً، سواء أتمت تسوية معاشه التقاعدي، أم لم تتم تسويته. (للمزيد).  
وأكدت هيئة الخبراء وجوب معاملة من سبق تعيينه على وظيفة عمدة أو نائب عمدة من الموظفين والمتقاعدين المدنيين والعسكريين وفقاً لنظام العمدة، الذي نص على أنه «يجوز لوزير الداخلية، بناءً على توصية اللجنة المشكلة من مندوبين عن المحكمة والإمارة والشرطة والأحوال المدنية والبلدية، لدرس الطلبات وترشيح ثلاثة أشخاص من بين المتقدمين، ما لم يكن عدد المرشحين أقل من ذلك، اختيار العمدة ونائبه من بين المؤهلين من الموظفين المتقاعدين، من مدنيين وعسكريين».

وفي هذه الحالة يحق الجمع بين المعاش التقاعدي، وما تستحقه وظيفة العمدة أو نائبه من راتب وبدل ومكافأة، ويصرف هذا الاستحقاق باعتباره مكافأة.

## الربط الخليجي يمنع العمالة المخالفة من العودة لدول «التعاون»

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 11 جماد الاول 1436 هـ - 2 مارس 2015م  
[اضغط هنا](#)

الرياض - أحمد الجروان  
قال المدير العام للجوازات في السعودية اللواء سليمان اليجبي لـ«الحياة» إن أي مخالف لأنظمة العمل في دولة من دول الخليج يعتبر مخالفاً للدول الخمس الأخرى، ويمنع من الدخول إلى أراضي تلك الدول. وأوضح أن الربط بين دول المجلس أسهم في الحد من وجود مخالففي الأنظمة ومنع المجرمين من دخول السعودية. وكشف اليجبي أن مخالف الأنظمة السعودية المتعلقة بالإقامة والعمل يتم ترحيله إلى دولة يختارها إذا كانت بلاده تشهد حرباً. وأشار إلى أن المملكة تراعي الجانب الإنساني عند الترحيل للدول التي تشهد صراعات. وأوضح اللواء اليجبي، في مؤتمر صحفي في الرياض أمس، أن المبعد عن السعودية بسبب مخالفة الأنظمة يخضع لإجراءات واضحة يُعمل بها في فروع إدارة الترحيل بالمملكة كافة، ويتم التحقق من وجود تأشيرة على جواز المرحل إلى الدولة التي يرغب السفر إليها عند الإبعاد. (للمزيد).  
وأعلن إطلاق الجوازات حملة جديدة ضد مخالففي العمل في المملكة مطلع الأسبوع المقبل، لضبط المخالفين، مضيفاً: «أن الحملة تعدّ استكمالاً للسابقة، والأفراد المشاركين فيها سيمثلون جهات حكومية عدّة».

## المالكي: تدشين موقع لتسجيل الوقائع إلكترونياً.. قريبا الشرقية تسجل أعلى نسبة في حالات العنف.. تليها محافظة جدة

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 11 جماد الأول 1436 هـ - 2 مارس 2015 م  
<http://www.alriyadh.com/1026205>

الرياض- حمد بن مشخص  
أعلنت وحدة الحماية من العنف والإيذاء بالإدارة العامة للصحة النفسية والاجتماعية بأن فرق ولجان الحماية من العنف والإيذاء بجميع المنشآت الصحية التابعة لوزارة الصحة تعاملت مع 2139 حالة عنف وإيذاء خلال العام الماضي، وقد سجلت مديرية الشؤون الصحية بالمنطقة الشرقية الأعلى وقد بلغت ( 466 ) حالة بما تمثل ما نسبته 21.8% من إجمالي حالات العنف والإيذاء ، تليها محافظة جدة فقد بلغت ( 359 ) حالة بما نسبته 16.8% ثم محافظة الطائف ( 319 ) حالة بنسبة 14.9% في حين سجلت الإحصائية الفئة العمرية من 30 - 60 سنة وهم الفئة المعتدى عليهم الأكثر ( 848 ) حالة بما تمثل ما نسبته 39.6% من إجمالي حالات العنف والإيذاء ، كما بلغ عدد المتزوجات المعتدى عليهم ( 1246 ) حالة بما تمثل ما نسبته ( 56.5%) وهي تمثل النسبة الأعلى يليها الأطفال ( 538 ) وهم يمثلون ما نسبته 24.4% من إجمالي حالات العنف والإيذاء، وقد سجلت الإحصائية ( 1073 ) من الأزواج المعتدين وهم الفئة الأغلب بما تمثله ما نسبته 50.1% من إجمالي حالات العنف والإيذاء ، وقد بلغت حالات الاعتداء الجسدي ( 1330 ) بما تمثله ما نسبته 71.5% من إجمالي حالات العنف والإيذاء يليها الاعتداء الجنسي الذي بلغ ( 263 ) حالة بما يمثل ما نسبته 14.5% من إجمالي حالات العنف والإيذاء.

وأكد مدير إدارة الخدمة الاجتماعية الطبية المشرف على وحدة الحماية من العنف والإيذاء ضابط اتصال خط مساندة الطفل بوزارة الصحة تركي بن عبدالله المالكي أن نسب حالات العنف والإيذاء في تصاعد و أن هناك العديد من الخطوات وبرامج التعاون مع برنامج الأمان الأسري الوطني في المشاركة بالإسهام في تفعيل العديد من المناسبات الخاصة بالعنف الأسري، والدورات للعاملين في مجال الحماية من العنف والإيذاء بالمنشآت الصحية. وأشار المالكي الى أن العمل جار مع الإدارة العامة لتقنية المعلومات والاتصالات في إنشاء موقع الكتروني للحماية من العنف والإيذاء حيث سيخدم كافة العاملين في المنشآت الصحية، كما سيكون موقعا خدميا لمن يرغب الاستفادة منه في مجال التعامل مع الاسر بشكل عام والأطفال بشكل خاص. وقدم تركي المالكي الشكر لكافة العاملين بفرق ولجان الحماية من العنف والإيذاء العاملين بالمنشآت الصحية بوزارة الصحة على جهودهم في التعامل مع حالات العنف والإيذاء .

## مجلس جائزة الأميرة صيتة يُقرّ التمكين الاجتماعي والاقتصادي لذوي الإعاقة» عنواناً للدورة الثالثة

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 11 جماد الأول 1436 هـ - 2 مارس 2015م  
<http://www.alriyadh.com/1026217>

الرياض - عذراء الحسيني  
أقرّ مجلس أمناء جائزة الأميرة صيتة بنت عبدالعزيز للتميز في العمل الاجتماعي «التمكين الاجتماعي والاقتصادي لذوي الإعاقة» عنواناً للجائزة في دورتها الثالثة ( 2015/1436م) عبر فروعها الثلاثة: مبادرات الجهات الداعمة، مشروعات المستفيدين، والدراسات العلمية.  
وأوضح أمين عام الجائزة الدكتور عبدالله بن سعود المعيقل، أن مجلس الأمناء أثناء انعقاد جلسته الأخيرة برئاسة معالي الدكتور ماجد بن عبدالله القصبي وزير الشؤون الاجتماعية رئيس مجلس أمناء الجائزة، رفع تعازيه للقيادة ولل مواطنين بالمملكة في وفاة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز -يرحمه الله-، كما رفع المجلس تمنياته لخادم الحرمين الشريفين وولي عهده وولي ولي العهد بالتوفيق والسداد، كما ناقش مجلس الأمناء عددا من المواضيع المقترحة من الأمانة العامة للجائزة كموضوعات للدورة الثالثة، وتمت موافقة الأعضاء على تخصيص الدورة الثالثة من الجائزة لموضوع (التمكين الاجتماعي والاقتصادي لذوي الإعاقة) وذلك حرصاً من الجائزة على تعزيز مكانة الأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمع والتعريف بقدراتهم وإسهاماتهم البناءة في تنمية المجتمع ودعم وتكريس كل الجهود الوطنية التي تسهم في التمكين الاجتماعي والاقتصادي لهم، وكذلك لتسليط الضوء على المؤسسات التي قدمت إسهامات جليلة نحو هذه الفئة العزيزة والغالية على قلوبنا، إضافة للبحوث والدراسات التي تهدف إلى إزالة الصعوبات والعوائق التي تواجه ذوي الإعاقة وتجعل عطاءاتهم تصب في صالح تنمية مجتمعهم بشكل فعال. وبين الأمين العام للجائزة أن الإعاقة المقصودة في عنوان الجائزة تشمل الإعاقات الذهنية والجسدية.  
وأشار إلى أن المجلس أكد ضرورة دعم فئة ذوي الإعاقة وأن تهدف لتحفيز الهيئات الحكومية والأهلية على التميز والإبداع في العمل الاجتماعي، على المجالات الإنسانية والخيرية والتطوعية على المستويين المحلي والدولي، وأن تلك الأهداف تأتي مواصلة لنهج صاحبة السمو الملكي الأميرة صيتة بنت عبد العزيز -يرحمها الله - في الاهتمام بمجالات العمل الاجتماعي والخيري والتطوعي.



## 120 فتاة يبحثن عن ثقافة الحقوق

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 11 جماد الأول 1436 هـ - 2 مارس 2015م  
[اضغط هنا](#)

حورية الجديع - الجوف  
أقامت الجمعية العربية السعودية للثقافة والفنون بمنطقة الجوف دورة بعنوان «ثقافتك الحقوقية» للمحامية أسماء العجلان بمشاركة 120 فتاة واستمرت الدورة لمدة يومين، وشهدت حضوراً مميزاً من قبل فتيات المنطقة. وذكر الدكتور نواف بن ذويبان الخالدي مدير فرع الجمعية العربية السعودية للثقافة والفنون بالجوف أن الدورة متميزة وهي الأولى من نوعها في

منطقة الجوف والتي تهدف إلى رفع الوعي بالحقوق والواجبات في المجتمع النسائي وتعريف الفتاة السعودية بالحقوق والواجبات الأساسية التي تقرها الأنظمة واللوائح.



## انتقادات علمية لقصور التعاون بين الزراعة والصحة في مواجهة كورونا

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 11 جماد الاول 1436 هـ - 2 مارس 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150302/Con20150302756245.htm>

سطم الجمعية (حائل)  
انتقدت الجمعية السعودية للأحياء الدقيقة الطبية والأمراض المعدية، قصور التعاون بين وزارتي الزراعة والصحة في الجانبين الحيواني والإنساني، وهو ما أدى إلى عدم التوصل لنتائج واضحة ولموسسة للحد من انتشار فيروس كورونا ومنع نقل العدوى من الحيوان إلى الإنسان.  
وأكدت رئيسة الجمعية السعودية للأحياء الدقيقة الطبية والأمراض المعدية الدكتورة هدى عبدالرحيم البخاري أن هناك تقصيرا واضحا من قبل الوزارتين في إيجاد أبحاث متعلقة بكيفية انتشار المرض وانتقال العدوى من الحيوانات إلى الإنسان، وطرق الوقاية، وتحديد تطعيمات لها خصوصا (الإبل) الناقل للفيروس.  
وأضافت: هناك أيضا تقصير من الوزارتين في تثقيف العاملين بالمجال الصحي لمكافحة العدوى، مما يؤدي إلى انتشار المرض بين العاملين في المجال الصحي، وكذلك القصور في تثقيف ملاك الإبل والمتعاملين معها من العمالة، مشددة: يجب أن يكون هناك تعاون كبير بين الوزارتين للتوصل إلى نتائج واضحة في كيفية نقل العدوى من الحيوان إلى الإنسان، خاصة أن هناك دعما كبيرا وجهودا مقدرة من الدولة للحفاظ على الحد من انتقال وانتشار الأمراض المعدية مثل كورونا، فينبغي استغلال هذا الدعم في مجالات البحوث العلمية للحد من انتشار الأمراض المعدية.  
وأختتمت د. هدى حديثها قائلة: لا بد من إقامة ورش عمل متخصصة، ويشترط على ممارسي المهن الصحية الحصول على شهادة (مكافحة العدوى) وتكون الزامية لجميع العاملين في المجال الصحي للوقاية من الأمراض والحد من انتشار الفيروسات بين العاملين والمرضى.  
كما يجب على وزارة الزراعة حصر مربّي الإبل وإجراء تحاليل مخبرية لتعيين الإصابات، وتحديد الإبل المصابة وإيجاد تطعيمات لعدم انتشارها بين الحيوانات.



**الأحوال: استنجار مبنى وافتتاحه خلال أشهر.. أهالي ينبع:**

**مسافرون على الطرق لاستخراج هوية نسائية**

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 11 جماد الاول 1436 هـ - 2 مارس 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150302/Con20150302756416.htm>

أحمد الانصاري (ينبع)



في الوقت الذي أوضح مصدر بالأحوال المدنية بمنطقة المدينة المنورة لـ«عكاظ» أن العمل جار قبل فترة طويلة لتوفير مقر نسائي لخدمة النساء بينبع، مشيراً إلى افتتاح القسم النسائي بمبنى منفصل عن موقع ادارة الاحوال الحالي، مؤكدا توفير عدد من الموظفين تمهيدا لاستخراج بطاقات الهوية الوطنية للنساء، طالب عدد من الأهالي بسرعة افتتاح الفرع لوقف معاناتهم المستمرة لسنوات طويلة.

ويؤكد الأهالي أن معاناتهم تتمثل في تكديهم عناء السفر إلى المدينة المنورة أو جدة ذهابا وإيابا من أجل حجز موعد لإصدار بطاقة نسائية وزيارة أخرى من أجل الاستلام ايضا، رغم ما تشهده بينبع من تطور وازدهار وتنمية الا ان هذا الامر وقف عائقا امام الاهالي خلال عمليات التوظيف وفتح الحسابات البنكية واختبارات قياس والقبول في الجامعة وغيرها من الجهات التي تطالب بضرورة توفير الهوية الوطنية للسيدات لإكمال وانجاز المعاملات. في البدء يقول المواطن راشد ثنيان الجهني: تكبدنا خلال الفترة الماضية عناء السفر الى المدينة المنورة من اجل استخراج بطاقة هوية وطنية لاحدى شقيقتي وتكرر ذلك مرة اخرى من اجل استلام البطاقة كونها مطلبا ملحا في الكثير من المواقع والادارات الحكومية خاصة ادارة التربية والتعليم بينبع.

يشاطره الرأي عبدالمحيي الرفاعي، مضيفا أنه راجع عددا من الإدارات، حيث اتضح أنها تشترط توفير هوية وطنية للنساء كشرط اساسي هام في اكمال الاوراق سواء في وزارة التجارة او البنوك او الادارات الاخرى، لافتا إلى ان المشكلة تتمثل في افتقاد قسم نسائي بإدارة الاحوال المدنية في بينبع، ما يدفع الأهالي للتوجه إلى المدينة المنورة أو جدة لاستخراج الهوية النسائية ما يضاعف معاناتهم ويثقل كاهلهم بتكبد عناء السفر من وإلى المدينة بالإضافة إلى مصاريف الإقامة والمبيت، دون أي داع منطقي لذلك، مناشدا الجهات ذات العلاقة بسرعة إنجاز الفرع النسائي في بينبع نظرا لحاجة المدينة الملحة لذلك، وبضيف الرفاعي: في حالة افتتاح فرع أو قسم نسائي في بينبع فإن الاستفادة ستعم عددا كبيرا من المحافظات المجاورة لبينبع كمحافظات بدر والعيص وبينبع النخل والملج وغيرها من المراكز والهجر التابعة للمنطقة.



## يهدف لزيادة إنتاجية القطاع الحكومي وتقليص الفجوة مع "الخاص" مصادر "سبق": تصويت "الشورى" لدراسة مقترح زيادة ساعات الدوام وليس لإقراره

المصدر: جريدة سبق الاثنين 11 جماد الاول 1436 هـ - 2 مارس 2015م

<http://sabq.org/aLzqde>

عبدالله البرقاوي- سبق- الرياض:  
أكدت مصادر في مجلس الشورى لـ"سبق" أن التصويت المنتظر في المجلس يوم الثلاثاء المقبل على مقترح إضافة مادة لنظام الخدمة المدنية تنظم مواعيد وساعات الدوام الرسمي للأجهزة الحكومية، يأتي للنظر في مدى ملاءمة المقترح للدراسة من عدمه، وليس لإقراره.  
وقالت المصادر: "مناقشة المقترح والتصويت على مدى ملاءمته للدراسة يعتبر خطوة أولى، يعقبها وفي حال تصويت الغالبية من الأعضاء بالموافقة، دراسة المقترح من قبل لجنة الإدارة والموارد البشرية، ومن ثم طرح نتائج الدراسة للتصويت على إقرارها أو رفضها".  
وكان جدول أعمال المجلس قد تضمن بندا لمناقشة تقرير لجنة الإدارة والموارد البشرية بشأن مقترح إضافة مادة لنظام الخدمة المدنية تنظم مواعيد وساعات الدوام الرسمي للأجهزة الحكومية المقدم من عضوي المجلس الدكتور محمد آل ناجي، و عطا السبيتي، استناداً للمادة 23 من نظام مجلس الشورى.

يشار إلى أن المقترح الذي سيتم التصويت على مدى ملاءمته للدراسة اقترح من خلاله عضوا الشورى زيادة ساعات الدوام الرسمي للأجهزة الحكومية إلى 8 ساعات يومياً، ولمدة خمسة أيام في الأسبوع، ويخفف خلال شهر رمضان إلى خمس ساعات يومياً، وتأخير الدوام الشتوي بساعة. ويهدف المقترح إلى زيادة الإنتاجية في القطاع الحكومي، وتقليص الفجوة بين ساعات العمل في القطاع الحكومي والخاص ليكون الأخير جذاباً لعمل السعوديين والاستفادة من فرصه الوظيفية الكبيرة.



## شكاوى وامتعاض بين أولياء الأمور .. و"تعليم بيشة" تخلي

### مسئوليتها

## تأخر حقوق سائقي الحافلات يتسبب في إرباك مدارس خيبر

### الجنوب

المصدر: جريدة سبق الاثنين 11 جماد الاول 1436 هـ - 2 مارس 2015م

<http://sabq.org/aSzgde>

سعود الدعجاني - سبق - بيشة:

تسبب امتناع سائقي حافلات نقل الطالبات بخيبر الجنوب صباح اليوم عن العمل بعد تأخر رواتبهم الشهرية في إرباك العملية التعليمية، وتعذر حضور عددٍ من الطالبات للمدارس منهم مدرسة أثب المسيرق بالمركز. وكان عددٌ من أولياء الأمور قد اشتكوا من امتناع سائقي حافلات نقل الطالبات ما أدى إلى عدم نقل كثيرًا منهن للمدارس بسبب تأخر الرواتب للسائقين.

يُشار إلى أن أزمة امتناع سائقي الحافلات الخاصة بالطلاب والطالبات في بيشة مستمرة منذ أكثر من أسبوع ولم تجد حلاً لأصرف المستحقات المالية الخاصة بالسائقين ، وسط تضررهم من الوضع ومماثلة الشركة في الصرف، والتي تسببت في إرباك العملية التعليمية في الكثير من المدارس.

وقال المتحدث الرسمي لتعليم بيشة، عبدالله منيس المعاي، في تصريح سابق إن مدير خدمات الطلاب بالإدارة، وجّه مشرفي النقل بمتابعة المدارس التي تخلف السائقون فيها عن نقل الطلاب، لعقد اجتماع معهم، وإقناعهم بأن مصلحة الطلاب لها أولوية، وأن حقوقهم سيأخذونها من الجهة المسؤولة عنهم، ممثلة في شركة "تطوير". وأكد "المعاوي" أن إدارة التربية والتعليم ليس لها أي علاقة بتأخر الرواتب، مبيّناً أن دورها المالي ينتهي عند الرفع بمسيرات السائقين لوزارة التعليم، وهو ما يتم شهرياً، وبانتظام.

## نظام حماية لا جباية!!

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 11 جماد الاول 1436 هـ - 2 مارس 2015م

[اضغط هنا](#)

### عبد الله منور الجميلي

قبل أسبوع كان هناك صورة تناقلتها مواقع التواصل يظهر فيها أحد موظفي (نظام ساهر) المروري في المدينة المنورة وهو يضع (صندوق الكاميرا) خلف أحد براميل النفايات (أعزكم الله)، في ممارسة تُبصم على أسلوب التصيد الذي يقوم به بعض منسوبي (السيد ساهر)!!  
وهنا لاشك بأن (ذلك النظام) له هدف نبيل وهو الحد من المخالفات والحوادث المرورية التي يزيد ضحاياها في وطننا على (15000 ضحية سنوياً) ، إضافة لآلاف الإصابات، وما يترتب عليها من مصاريف علاج ورعاية، وكذا إتلاف الكثير من الممتلكات!!

وأيضاً من المؤكد بأن تطبيقه - أعني ساهر - قد خفف من نسبة تلك الحوادث، لاسيما في المدن وعند الإشارات المرورية؛ ولكن قيام طائفة من مُشغليه باتباع أساليب المراوغة، والضربات المزدوجة جعل بعض المواطنين ينظرون لـ (نظام ساهر) بنظرة الاتهام والريبة، ووصفه بأنه لـ (الجباية وليس للحماية).  
ولذا أرى من المهم أن تكون هناك دراسة ميدانية استقصائية تراجع (ساهر) إيجابياته وسلبياته، وكيفية تطوير خدماته، وتحسين علاقته بالجمهور!!  
وفي هذا الإطار كم أتمنى أن يكون (هناك ثواب كما أنّ هناك عقاباً)، فمثلاً عند تسجيل مخالفة على أحدهم تبقى في بنك معلوماته فإذا أمضى شهراً دون أن يرتكب أخرى يُكافأ بإسقاطها من حسابه!!  
وكلما زادت مدة وشهور خلو رصيده من المخالفات تكون له نقاط تتبعها مكافآت وقسائم شرائية أو تخفيضات بالتعاون مع الشركات الكبرى والمراكز التجارية، أسوة بالنقاط والجوائز التي تمنحها شركات الاتصالات لعملائها!  
أخيراً هناك العديد من الأنظمة والمبادرات ذات الأهداف النبيلة لكن تصرفات من يقومون عليها قد تحولها عن مسارها ورسالتها؛ وهذا ما يجب أن ينتبه له المسئولون عنها!!

# اليوم

## النظام الجزائي لجرائم التزوير (2/2)

المصدر: جريدة اليوم الاثنين 11 جماد الاول 1436 هـ - 2 مارس 2015م

<http://www.alyaum.com/article/4050685>

### د. سعود العماري

تحدثنا في المقال السابق عن صدور النظام الجزائي لجرائم التزوير الذي صدر بالمرسوم الملكي رقم (م/ 11) وتاريخ 1435/2/18 هـ لمعالجة هذه النوعية من الجرائم والحد من خطورتها وانتشارها، وقد تطرقنا لبعض الجوانب والأحكام التي تضمنها هذا النظام، ونواصل الحديث حول هذا الموضوع المهم.  
وبداية فقد ذكرنا في المقال السابق أنه يتطلب لقيام جريمة التزوير توافر ثلاثة أركان، الركن الشرعي والركن المادي والركن المعنوي، وتحدثنا عن الركنين الأول والثاني، وتبقى لنا الحديث عن الركن الثالث وهو الركن المعنوي الذي يقوم

على الإرادة الأئمة للمعتدي على حق يحميه النظام ويعاقب على انتهاكه. ويتطلب هذا الركن توافر عنصري العلم والإرادة، وأن تنتج إرادته إلى تغيير حقيقة البيانات المدونة في المحرر لاستعماله في غرض غير مطابق للحقيقة. وهذا يعني أن الركن المعنوي لجرائم التزوير يتطلب توافر القصد الجنائي بشقيه العام والخاص، فالقصد الجنائي العام يتطلب علم المتهم وإحاطته بكافة الأركان والعناصر القانونية لهذه الجريمة، وأن تنصرف إرادته إلى تحقيق هذه العناصر والأركان. أما القصد الجنائي الخاص فيتطلب اتجاه الإرادة نحو استعمال المحرر المزور فيما زور من أجله، ويترتب على تخلفه عدم توافر الصفة الجرمية للفعل.

وقد أورد المنظم العديد من العقوبات التي تطبق بحق مرتكبي أي من الجرائم المنصوص عليها في هذا النظام، حيث يختلف مقدار العقوبة باختلاف محل التزوير، وفي هذا الخصوص فقد نص المنظم على عقوبات محددة لجريمة تزوير الأختام والعلامات، وعقوبات أخرى لجرائم تزوير الطوابع، وثلاثة لجرائم تزوير المحررات. (وذلك وفقاً لما ورد في المواد الثالثة إلى التاسعة). وتكون العقوبة بالسجن والغرامة ويحدد مقدار العقوبة حسب نوع الجريمة المرتكبة، فضلاً عن مصادرة الأدوات التي تستخدم في الجريمة ويتم ضبطها، مع مراعاة حقوق الغير حسني النية.

كما اتجه المنظم إلى تشديد العقوبة أو تخفيفها في بعض الجرائم، وخير مثال على الحالة الأولى ما نصت عليه المادة العاشرة من معاقبة من يزور محرراً منسوباً إلى الملك أو ولي العهد أو رئيس مجلس الوزراء أو أحد نوابه، بعقوبة السجن من ثلاث إلى عشر سنوات، وبغرامة لا تزيد على مليون ريال. وخير مثال على الحالة الثانية ما نصت عليه المادة السادسة عشرة من معاقبة من يزور في محرر معد لإثبات حضور الموظف إلى عمله أو انصرافه منه بالسجن مدة لا تتجاوز ستة أشهر وبغرامة لا تزيد على ثلاثين ألف ريال أو بإحدى هاتين العقوبتين.

وفي اتجاه آخر فقد نص المنظم على عقوبة للشروع في جرائم التزوير بما لا يتجاوز نصف الحد الأقصى للعقوبة المقررة لتلك الجريمة، كما رتب عقوبة للاشتراك الجرمي بطريق الاتفاق أو التحريض أو المساعدة في ارتكاب أي من الجرائم المنصوص عليها في هذا النظام بنفس العقوبة المقررة لتلك الجريمة. وإلى جانب ذلك فقد نص المنظم أيضاً على إعفاء من العقوبة في المادة الخامسة والعشرين لكل من يبادر من الجناة بالإبلاغ عن جريمته قبل اكتشافها واستعمال ما تم تزويره، كما أجازت هذه المادة للمحكمة إعفاء الجاني من العقوبة بعد اكتشاف الجريمة إذا أرشد عن باقي الجناة وسهل القبض عليهم.

وجدير بالذكر أنه لا يلزم لإقرار العقوبة أن يتم إتقان جريمة التزوير بطريقة تستوجب لكشفه دراية خاصة من ذوي الخبرة والتخصص، بل يستوى في ذلك أن يكون التزوير واضحاً لا يستلزم جهداً في كشفه، أو متقناً يتعدى على الشخص العادي أن يكشفه، ما دام أن تغيير الحقيقة في الحالتين يقود إلى نتيجة واحدة، وهي أن يندفع به بعض الناس.

## حقوق الإنسان في العالم

## لجنة حقوق الإنسان العربية تدعو لتشكيل فريق عربي لحل النزاعات

المصدر: جريدة اليوم السابع الاثنين 11 جماد الاول 1436هـ - 2 مارس 2015م  
[اضغط هنا](#)

أكدت لجنة حقوق الإنسان العربية، ضرورة تشكيل فريق عربي لحل النزاعات العربية بالطرق السلمية. وأوضحت اللجنة في بيان أصدرته اليوم، أن يتم تشكيل هذا الفريق من الشخصيات العربية البارزة والمعروفة في مجال العمل الحقوقي والفكري، ليكون معبراً عن رأى الحكمة والعقل في المنطقة العربية، وذلك تحت مظلة جامعة الدول العربية، ويعمل على تقديم المقترحات والآراء الإيجابية لحل النزاعات العربية بالطرق السلمية والالتقاء بذوى الشأن في هذا السياق، والعمل على الإسهام الجدى فى وقف العنف، وترسيخ مبادئ حقوق الإنسان فى المنطقة العربية، ومن أهمها الحق فى العيش بأمان. وتابعت اللجنة تطورات الأحداث الجارية فى المنطقة العربية، مؤكداً أهمية العمل العربى المشترك للخروج من الأزمات الراهنة التى تعصف بالأمة العربية. وشددت اللجنة على أن العمل العربى المشترك من أجل حل النزاعات والوقاية منها يتطلب العمل الجاد والمبنى على حقوق الإنسان والحفاظ على الكرامة الإنسانية، وذلك إيماناً منها بأنه لا يمكن أن يتم تحقيق أى سلام فى المنطقة أو الوصول إلى استقرار حقيقى دون أن تركز كل العمليات السياسية على صون الكرامة الإنسانية واحترام مبادئ حقوق الإنسان. وحذرت اللجنة من خطورة تصاعد العنف والنزاعات فى دول عربية عدة، وخاصة تلك الدول الأطراف المصادقة على الميثاق العربى لحقوق الإنسان.



## كاريكاتير




## المدنية

المصدر: جريدة المدينة الاثنين  
11 جماد الاول 1436 هـ - 2  
مارس 2015م

[اضغط هنا](#)

## ١٠٠ وفاة وإصابة بـ "كورونا" خلال فبراير



## اليوم

المصدر: جريدة اليوم الاثنين  
11 جماد الاول 1436 هـ - 2  
مارس 2015م

<http://www.alyaum.com/article/4050630>